




دولة فلسطين
وزارة المالية والتخطيط
مديرية اللوازم العامة
لجنة العطاءات المركزية

المناقصة العامة رقم
(MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

موضوع المناقصة
(الاستكمال الثاني لشراء و توريد الخضار المجمدة للعام 2019)

الجهة المشترية
(وزارة المالية والتخطيط لصالح عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين)

جهة التمويل
(وزارة المالية والتخطيط)





(تعليمات المناقصين)

دولة فلسطين
وزارة المالية والتخطيط
مديرية اللوازم العامة
لجنة العطاءات المركزية
دعوة لتقديم عطاءات

المناقصة العامة رقم: (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

موضوع المناقصة: (الاستكمال الثاني شراء وتوريد الخضار المجمدة للعام 2019)

الجهة المشترية: (وزارة المالية والتخطيط لصالح عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين)


جهة التمويل : (وزارة المالية والتخطيط)

1. تدعو مديرية اللوازم العامة في وزارة المالية والتخطيط ولحساب عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين المناقصين أصحاب الإختصاص والمسجلين رسمياً والراغبين بالمشاركة في تقديم العطاءات بالظرف المختوم.
2. تقدم الأسعار بـ (الشيك) شاملة لكافة أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة.
3. يمكن للجهات المعنية بالمناقصة الحصول على جميع وثائق المناقصة أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة (www.gs.MOFP.ps) أو من خلال مديرية اللوازم العامة/ وزارة المالية خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 08:00 صباحاً وحتى 02:00 بعد الظهر.
4. تدفع رسوم كراسة المناقصة وبالبالغ قيمتها (500 شيكل) لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (219000/49)، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشه الإيداع) مع العطاء المقدم.
5. يجب أن يتم تسليم العطاء في صندوق العطاءات في مديرية اللوازم العامة في موعد أقصاه الساعة (10:00) من يوم (الثلاثاء) الموافق (2019/02/26) ويتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد، وسيتم فتح العطاءات في نفس الزمان والمكان بحضور من يرغب من المناقصين أو من خلال خدمة البث المباشر على الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة.
6. على المناقص ارفاق كفالة دخول المناقصة على شكل كفالة بنكية أو شيكل بنكي مصدق بنسبة (3%) من اجمالي العرض المقدم على أن يكون ساري المفعول حتى تاريخ (2019/08/24).
7. أجرة الإعلان في الصحف على من ترسو عليه المناقصة.
8. تعتبر هذه الدعوة جزءاً من وثائق المناقصة.

رئيس لجنة العطاءات المركزية

دولة فلسطين

وزارة المالية والتخطيط



الادارة العامة للوازم العامة

13-02-2019



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

تعليمات للمناقصين

1. لغة العطاء

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعطاء باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة. ويحق للمناقص ارفاق الوثائق المعززة لعطاءه بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات دراسة العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العطاء

أ) على المناقص تقديم العطاء بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.
ب) في حال تقديم المناقص العطاء بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول بيانات المناقصة، سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العطاء وذلك لغايات تقييم العطاءات والمقارنة بينها.


3. فترة صلاحية العطاءات

أ) تستمر صلاحية سريان العطاء بعد الموعد النهائي لتسليميه بحسب ما هو مذكور في "جدول بيانات المناقصة". ويتم رفض أي عطاء فترة صلاحية أقل.
ب) يحق لمديرية اللوازم العامة طلب تمديد فترة صلاحية العطاء قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيا.

4. كفالة دخول المناقصة

أ) يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه كفالة دخول المناقصة حسب ما هو مطلوباً في جدول بيانات المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة.
ب) لن يتم قبول أي عطاء لا يحتوي على كفالة دخول المناقصة، حيث يعتبر مخالفًا للشروط القانونية.
يتم إعادة كفالة دخول المناقصة للمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم ضمان حسن التنفيذ.
تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديمها كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد.
يتم مصادرة كفالة دخول المناقصة في الحالات التالية:
1. تعديل أو سحب العطاء بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.
2. رفض المناقص قيام اللجنة بتصحيح الأخطاء الحسابية الوارد في عطائه.
3. عدم توقيع المناقص الفائز على العقد خلال المدة التي تحددها الجهة المشترية.
4. عدم التزام المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ خلال الوقت المحدد.

في حال كان المناقص ائتلاف شراكة يجب أن تقدم كفالة دخول المناقصة باسم رئيس الائتلاف، وفي حال لم يكن الائتلاف مشكلًا بشكل رسمي وقت تقديم العطاء تقدم الكفالة باسم جميع الشركاء المستقبليين المذكورين في اتفاقية الائتلاف.



5. توضيح وثائق المناقصة

أ) في حال رغب أي من المناقصين الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة على المناقص مراسلة مديرية اللوازم العامة خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الإلكتروني)، حيث سيتم الرد على أي استفسارات قبل آخر موعد من الفترة الموضحة في جدول بيانات المناقصة ولن يتم قبول أي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتم نشر أي توضيح على وثائق المناقصة على الموقع الإلكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.



6. تعديل وثائق المناقصة

- أ) يحق لمديرية اللوازم العامة تعديل وثائق المناقصة في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق إصدار ملحق بها.
- ب) أي ملحق يصدر عن مديرية اللوازم العامة يصبح جزءاً من وثائق المناقصة ويتم نشره على الموقع الإلكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.
- ج) يحق لمديرية اللوازم العامة وإذا تطلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وذلك لإعطاءهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.

7. العطاءات البديلة (البدائل أو الخيارات)


يتم قبول العطاءات البديلة إلا إذا ورد غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

8. الوثائق المطلوبة من المناقص والتي يجب ارفاقها مع العطاء

- أ) في حال كان المناقص شرارة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.
- ب) في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب إرفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر تثبت طبيعة عمله).
- ج) صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإملاك في وزارة المالية.
- د) كذلك السيرة الذاتية للشركة.
- هـ) شهادة خلو طرف من الإداره العامة لضريبة الدخل.
- وـ) شهادة خلو طرف من الإداره العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.
- زـ) صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.
- حـ) في حال كان المناقص انتلاف يجب إرفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى ما يثبت وجود الانتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.

اسعار العطاءات والخصومات

- في حال كانت اللوازم المطلوبة قبلة للتجزئة على أكثر من مورد يحق للمناقص التقدم لأي من البنود المطلوبة أو لجميع البنود.
- بـ) في حال كانت اللوازم المطلوبة على شكل مجموعات (Lots) فعلى المناقص تسعير كل بند من البنود الواردة في المجموعة الواحدة، وفي حال عدم التقدم لأي بند من بنود المجموعة الواحدة يعتبر العطاء مختلف لشروط المناقصة.
- جـ) في حال تقديم المناقص أي خصومات يجب أن تكون غير مشروطة وعلى المناقص توضيح كيفية ومنهجية استخدامها في العطاء المقدم من قبله.
- دـ) يجب أن تكون الأسعار التي يقدمها المناقص ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.



10. المستندات التي تؤكد مطابقة السلع والخدمات المرتبطة بها

- أ) على المناقص أن يقدم مع عطائه بطاقة تعريفية للسلع أو اللوازم المقدمة تشمل: (شهادات بلد المنشأ، اسم الصانع، الاسم التجاري، الطراز ورقم الكatalog "إن وجدت").
- بـ) على المناقص أن يقدم مع عطاه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة منه للمواصفات الفنية المذكورة في وثائق المناقصة.
- جـ) يجب أن تتضمن الدلائل التي يقدمها المناقص وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدانية الأساسية للسلع واللوازم والخدمات المرتبطة بها، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات (إن وجدت)، ويمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات.



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

- (د) على المناقص تقديم لائحة بجميع التفاصيل المتعلقة باللوازم المقدمة في عطاءه وللمدة الزمنية المطلوبة، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل السلع واللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية.
- (هـ) إذا ورد في المواصفات الفنية للوازم المطلوبة في وثائق المناقصة إشارة إلى الأسماء التجارية فهي تعتبر وصفية لا حصرية، ويحق للمناقص أن يعرض مواصفات أخرى بشرط أن تحقق نفس كفاءة البند أو أعلى منها.

11. نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار

على المناقص تعينه نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار (المرفقة مع أوراق المناقصة) **وتعتبر هذه النماذج الزامية** وعلى جميع المناقصين الالتزام بتبعيتها بالكامل دون أي تغيير في النص. وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوقيع المناقص عليه ولا يتم اعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المناقص موجوداً.

12. شكل وتوقيع العطاء

(أ) على المناقص أن يحضر نسخة أصلية واحدة مميزة بكلمة "أصلية" من العطاء، كما يجب على المناقص أن يسلم عدداً من النسخ غير أصلية مميزة بكلمة "نسخة" كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخة والأصل يتم اعتماد الأصل.

(ب) يجب أن تكون الكلمات الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموقعة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على ما يثبت التفويض بالتوقيع مع ضرورة ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود أي شطب أو محو أو تعديل على أي من صفحات أو بيانات الواردة في وثائق المناقصة يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العطاء وإلا لن يتم اعتمادها.

(ج) في حالة ما كان المناقص إتلاف، يجب أن يوقع العطاء الشخص المفوض بتمثيل الإتلاف وبذلك يكون ملزم قانوناً لجميع أعضاء الإتلاف.

13. إجراءات تقديم واستلام العطاءات

(أ) يجب أن تكون العطاءات المقدمة خطية وموقعة حسب الأصول وفي مظاريف مغلقة ومختومة ويتم إيداعها في صندوق العطاءات الموجود في مديرية اللوازم العامة وقبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العطاءات الوارد في جدول بيانات المناقصة.

(ب) يمكن للمناقصين التقدم بالعطاءات من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل دائرة اللوازم العامة أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العطاء. إذا كانت المظاريف كبيرة الحجم بحيث يتذرع وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة العطاءات في مديرية اللوازم العامة قبل آخر موعد لتسليم العطاءات.


(ج) لا يجوز للمناقص أن يقدم لأي عملية شراء بأكثر من عطاء واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالاتفاق مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.

(د) على المناقص الراغب في سحب عطائه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات.

(هـ) إذا تقدم المناقص بطلب سحب عطائه أو تعديله أو استبداله بعد انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات، تصدر كفالة دخول المناقصة.

(ز) لن يتم قبول أي عطاء يتم تسليمه بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفي هذه الحالة يعتبر متأخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.

(ح) لمديرية اللوازم العامة الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة تمدد حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقص وفقاً للموعد الجديد.





(تعليمات المناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

14. سحب وتعديل العطاءات

للمناقص الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العطاء بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحالة المطلوبة على أن تكون المذكورة موقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض وأن تصل إلى مديرية اللوازم العامة قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وإلا لن يتم النظر فيها.

15. فتح مظاريف العطاءات

- تقوم لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم.
- تقرا في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملا وبعد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.
- تقرا بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملا ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملا.
- المظاريف التي فتحت وتمت قرائتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم.
- تفتح المظاريف واحدةً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود كفالة المناقصة.

16. توضيح العطاءات بعد فتح المظاريف

- يحق لمديرية اللوازم العامة وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات، أن تطلب من المناقص توضيح ما جاء بعطايه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب بشكل خطبي.
- يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحیح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقييم.

17. السراويل ومحاولة التأثير

لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين وتوصية حالة العطاء، للمناقصين أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.

ي المحاولة من قبل المناقص للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العطاء تتسبب في استبعاد العطاء المقدم منه.
على المناقص أن يخاطب مديرية اللوازم العامة خطياً فقط في حالة أراد الاتصال بها لشأن يتعلق بالعطاء، في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالتها.

18. تصحيح الأخطاء الحسابية

- تقوم لجنة تقييم العطاء بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في جداول الكميات ومن ثم إبلاغ المناقص المعنى بذلك التصحيح، وإذا رفض المناقص ذلك التصحيح، يرفض عطاؤه وتصادر كفالة دخول المناقصة الخاصة به.
- إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يوحّذ سعر الوحدة وبعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد وُضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

- ج) إذا وجد أن هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.
- د) إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
- ه) يتم تدقيق العطاءات وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المذكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.

19. هامش الأفضلية للمنتجات المحلية


سيتم اعطاء أفضلية للسلع المنتجة محلياً بناء على الأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة عن مجلس الوزراء بالخصوص، وعلى المناقص توضيح البنود التي تتطلب ذلك في عرض السعر وذلك بوضع عبارة (منتج محلي/وطني) بجانب خانة السعر في جدول تفريغ الأسعار ولن يتم قبول أي تعديلات أو توضيحات ترد بعد فتح العطاء.

20. معايير التقييم والإحالة

تقوم لجنة العطاءات المركزية بإحالة المناقصة على المناقص المستجيب عطاوه جوهرياً لشروط المناقصة والذي تم تقييمه كأرخص عطاء وثبتت قدرة صاحبه على تنفيذ العقد.

21. العينات

- إذا تم طلب تقديم عينات في جدول بيانات المناقصة، يجب أن تكون هذه العينات موسومة وبشكل واضح برقم ووصف البند ورقم المناقصة واسم المناقص، ويجب أن تكون بنفس الكميات المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتحمل المناقص تكاليف نقلها.
- العينات التي يتم اختيارها أثناء التقييم لا تعاد للمناقص او المناقصين الفائزين، ويتم الاحتفاظ بها لغايات المقارنة بها عند تنفيذ العقد.
- يفقد المناقص حقه بالطالبة بعينات التي لم يتم اختيارها اذا لم يطالب بها خلال مدة 15 يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حين التنفيذ.



22. حالات استبعاد العطاء

- يسبعد العطاء في أي من الحالات الآتية:
- د) إذا لم يكن العطاء مكملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون أو غير مصحوب بكفاله دخول المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة المنصوص عليها.
 - ه) إذا لم يستجب بشكل جوهرى للمواصفات الفنية وشروط المناقصة أو غير ذلك من المتطلبات الهمامة الواردة في وثائق المناقصة.
 - و) إذا كانت مدة صلاحية العطاء أقل من المدة المنصوص عليها في شروط ووثائق المناقصة.
 - ز) إذا عدل المناقص سعره أو مضمون عطائه في حال طلبت لجنة التقييم منه تقديم ايضاحات خطية حول ما ورد في العطاء خلال عملية الفحص والتقييم.
 - ح) إذا رفض تصحيح الأخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العطاءات.
 - ط) في حال ثبت بأن سعر العطاء المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديرى ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.
 - ي) في حال ثبت ارتكاب المناقص لأى من التصرفات التالية:
 - عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.
 - تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.
 - التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحرىض، بما في ذلك تقديم الإغراءات أو عرضها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.
 - التواطؤ أو التآمر، قبل أو بعد تقديم العطاء، بهدف توزيع عقود الشراء بين المناقصين أو تحديد أسعار العطاءات بصورة غير تنافسية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشترية من منافع المناقصة العامة المفتوحة.



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

23. رفض العطاءات كافة وإلغاء المناقصة

- أ) يحق لمديرية اللوازم العامة إلغاء المناقصة في أي وقت قبل فتح المظاريف.
- ب) يحق لمديرية اللوازم العامة بعد فتح المظاريف وقبل صدور الإحالة النهائية للمناقص الفائز رفض العطاءات كافة وإبلاغ جميع المناقصين بذلك في أي من الحالات الآتية:
 - إذا أصبح موضوع الشراء غير لازم.
 - إذا لم تعد المخصصات المالية لعملية الشراء متوفرة.
 - إذا أصبح من الضروري لاعتبارات المصلحة العامة تعديل المواصفات أو الجوانب الفنية لشروط العقد.
 - إذا تبين وجود نقص أو عيوب في المواصفات تحول دون الأخذ بالاعتبار بنود أو أصناف أقل تكلفة ومعادلة وظيفياً بنفس التقدير للبند أو الصنف المحدد في وثائق المناقصة، أو التي تحول دون النظر في جميع عناصر التكلفة أثناء عملية التقييم.
 - إذا كانت العطاءات كافة غير مستوفية لشروط.
 - إذا تبين أن سعر العطاء ذي التكلفة الأقل أعلى كثيراً من السعر التقديري.
 - إذا تبين وجود تواطؤ بين المناقصين.

24. تغيير الكميات


يحق للجنة العطاءات المركزية أو الجهة المشترية تجاوز كميات عقودها بزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض أو المطالبة بأي تعويض دون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

25. كفالة حسن التنفيذ

- أ) على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحالة كفالة حسن التنفيذ (بقيمة 10% من قيمة الإحالة).
- ب) يجب أن تكون هذه الكفالات على شكل كفالة بنكية مصدقة أو شيك بنكي مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة المحددة في بلاغ الإحالة.
- ج) يعتبر الإخفاق في تأمين كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة. وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل المناقصة على المناقص الأرخص التالي بشرط أن يكون مستجيب جوهرياً للشروط المطلوبة وثبتت قدرة صاحبه على تنفيذ بنود العقد.

مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها أو لدى أي جهة مشترية أخرى في حالة فسخ العقد.



27. توقيع العقد

- أ) يتم توقيع العقد بين الجهة المشترية كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحالة عليه كمتعاقد في مدة أقصاها ثمانية وعشرون (28) يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.
- ب) يتم إرسال الاتفاقية الرسمية وشروط العقد للمناقص فور إرسال بلاغ الإحالة من قبل الجهة المشترية.
- ج) على المناقص الذي أحيل عليه العطاء أن يوقع العقد ويرسله إلى الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في الفقرة (أ) أعلاه.
- د) يصبح العقد نافذاً فور توقيعه، ويبدأ تنفيذ العقد من تاريخ توقيعه ما لم يتم تحديد تاريخ آخر في العقد.

28 . الماليه ادفعات

- (١) في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

٢٩. تغذیه المعدة:

- إذا اقتضت الضرورة لاجراء تعديل في مضمون العقد يتم التعديل ضمن الشروط التالية:

(ج) أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله.

(ب) أن يكون تعديل العقد خطياً ويرضا الطرفين.

(أ) أن يتم التعديل خلال فترة سريان العقد.

30. إخلال المتعاقدين بشروط العقد

- لذا أخل المتعاقدان شرط العقد كان للجهة المشترية الحق في إتخاذ أي من الإجراءات الآتية:
أ) رفض التنفيذ المعيب أو الناقص.
ب) الازالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.
ج) فرض عرامات التأخير.
د) فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقدين.

النافذ في تفاصيل العقد

إذا تأخر المتعاقدين
أفضحت المصانحة
مدة التأخير بالرسائل
حصول التأخير لو
تكون قيمة عرامة
يوم تأخير، بحيث
لا يخل توقيع الغير
باعتراضه عن
أحكام العقد

٣١-٦٩

٢٠١٣-٠٢-١٣

وزارة المالية والتخطيط

الادارة العامة لل WARRANTS العامة

دائرة العطاءات المرخصة

رفض اللوازم الموردة

ا) إذا تقرر رفض إية لوازم تم توريدتها بموجب عقد الجهة المشترية باتلاع المذاقns بشكل خطى ير قصد اللوازم وبالسبل الادعية لذلك، وعلى المذاقns سحب هذه المواد وتوريده بديل لها خلال المدة المحددة.

ب) إذا رفض المورود إزالة المواد أو اللوازم المرفروضة فسيصبح مسؤولاً مالياً عن تكالفة تخزينها وغير ذلك من التفاصيل ذات الصلة، وعذالذ فإن من حق الجهة المشترية أن تبيّن هذه اللوازم بالمخازن العلني وأن تسترد نفقاتها بما في ذلك الدفعات المقدمة وغرامات التأخير وأي غرامات أخرى معمول بها من قيمة البيع، ويعدل الرصيد المتبقى إلى المورود.



(تعليمات للمتعاقدين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

33. وفاة المتعاقد

إذا توفي المتعاقد فإنه يحق للجهة المشترية:

- فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتكليف لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفى لحصر الأعمال المنجزة وتلفتها وتحديد المبالغ المتصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد واعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقى من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.
- السماح للورثة في حالة طلبهم وتوفير الإمكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعيروا عنهم وكلام شرعاً معتمداً من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.
- وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعهد متلقين أو مشاركيين وتوفي أحدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

34. تسوية الخلافات

الجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المورد وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:

- تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
- إذا لم يتم التوصل إلى حل ودي (وبحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يتلزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.
- إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سُستحق للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة لقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.


35. القوة القاهرة

القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وأنه لم يكن يتوسيع الفريق أن يتحرز منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن يتوسيع ذلك الفريق أن يتتجبه أو يتلاها بصورة معقولة عند حدوثه.

لا يتحمل المتعاقد أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.

عند وجود قوة قاهرة فإنه يجب على المتعاقد أن يقدم فوراً باشعار خطى إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو أدت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على أساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الطرف عن اعفاء تنفيذ العقد.

إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فإنه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقد.





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

36. فسخ العقد

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:

- (أ) بسبب فشل المورد في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.
- (ب) بسبب إفلاس المورد.
- (ج) لدواعي المصلحة العامة.
- (د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

37. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

(أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة اللوازم أو الخدمات التي تم توريدتها والتكليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين اللوازم بينما ينطبق ذلك، مطروحا منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ إبلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية أموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

(ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول واستلام اللوازم المكتملة والجاهزة للشحن خلال سبعة أيام من تسلم المتعاقد لأشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

38. العقوبات

(أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:

.i. فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.

.ii. يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.

.iii. إذا كان المناقص شركة، تسرى العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.

.iv. يفسخ العقد الموقع مع المورد بقرار من الجهة المشترية وتصادر قيمة التأمين، مع الحفاظ بحقها في المطالبة بالتعويض في أي من الحالات الآتية:

1. إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشترية.

2. إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشرة في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.

3. إذا أفلس أو أُعسر إعساراً لا يمكنه من تنفيذ العطاء.

4. إذا اخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

(ب) بالإضافة إلى أي عقوبة أخرى يتم وضع المناقص على القائمة السوداء.

39. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

جدول بيانات المناقصة

اسم الجهة المشترية:	وزارة المالية والتخطيط لصالح عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين
اسم ورقم المناقصة:	الاستكمال الثاني شراء وتوريد الخضار المجمدة - لعام 2019 مناقصة رقم (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)
عنوان الجهة المشترية:	وزارة المالية والتخطيط مديرية اللوازم العامة رام الله، البالوع، عمارة البasha، الطابق الثالث. هاتف: 02-2987112 ، فاكس: 02-2987056
لغة العطاء:	العربية
عملة العطاء:	الأسعار المقدمة يجب أن تكون بالشيك و شاملة لكافة أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة
سعر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة	ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بالתאריך النهائي لتسليم العطاءات
لأغراض تسلیم العطاء يتم اعتماد العنوان التالي:	وزارة المالية والتخطيط مديرية اللوازم العامة رام الله، البالوع، عمارة البasha، الطابق الثالث. هاتف: 02-2987112 ، فاكس: 02-2987056
الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو:	[2019/02/26] [الثلاثاء] [الوقت: [10:00]
آخر موعد لقبول أي استفسارات أو توضيحات خاصة بالمناقصة (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ):	2018/02/21
مدة صلاحية العطاء	150 يوماً من آخر موعد لتسليم العطاء.
كفالة دخول المناقصة:	يجب أن تكون الكفالة على شكل شيكل بنكي مصدق أو كفالة بنكية مع مراعاة ما يلي: قيمة الكفالة: 3% من إجمالي العرض المقدم العملة: شيقل
العطاءات البديلة	مدة صلاحية الكفالة حتى تاريخ: 2019/08/24
العينات	سوف تؤخذ بعين الاعتبار.
سيتم التقييم حسب:	عدد النسخ الأصلية: (1) عدد النسخ غير الأصلية: (1)
نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة	عند الطلب خطيا
الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها (بال أيام)	الآلية التقييم مرفقة مع المواصفات الفنية المطلوبة.
خدمات ما بعد البيع	(25) % من كل بند
مدة التوريد (بال أيام)	14 يوماً
مكان التوريد	غير مطلوبة حسب أوامر التوريد الصادرة عن الجهات المستفيدة حسب أوامر التوريد الصادرة عن الجهات المستفيدة

رقم الهوية:

الاسم القانوني للمناقص:



التوقيع وأو الختم:



(تعليمات للمتقاضين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

نموذج معلومات المناقص

اسم الجهة المشترية:

اسم ورقم المناقصة:

الاسم القانوني للمناقص: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة التاجر)	
.1 .2 .3 .4 .5 .6 .7 .8 .9 .10	في حالة كان المناقص انتلاع شراكة، يجب إدراج اسم الانتلاع والاسم القانوني لكل عضو في الانتلاع:
رقم المشتغل المرخص للمناقص:	
الاسم: العنوان: الهاتف/fax: البريد الإلكتروني:	العنوان الرسمي للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/fax: البريد الإلكتروني:	معلومات عن المفوض بالتوقيع عن المناقص:

التوقيع و/أو الختم:

شُهِّدَ هَذَا النَّمْوذِجُ الزَّامِيُّ وَعَلَى جَمِيعِ الْمُنَاقِصِينَ تَعْبِئَتِهِ

وزارة المالية والتخطيط



13-02-2019

الادارة العامة للوارم العامة
دائرة العطاءات المرخصة





(تعليمات للمناقشةين)

(MOFP-GSD/MOFP/2019/51) المناقصة العامة

نموذج تقديم العطاء

اسم الجهة المشترية:

اسم ورقم المناقصة:

نحن الموقعون أدناه نقر بائنا:

1. اطلعنا على كافة وثائق المناقصة وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.
 2. متزرون بتوريد اللوازم والسلع المطلوبة ضمن المدة والمواصفات الفنية المطلوبة.
 3. القيمة الإجمالية للعطاء المقدم من قبلنا تبلغ () غير شاملة لأي خصومات، وقيمة الخصم - إن وجد - ()، وهذا الخصم سيكون:
 - أ) لكافة البنود، وأو
 - ب) للبنود التالية: () .
 4. نلتزم باستمرار صلاحية عطانا طوال الفترة المنصوص في جدول بيانات المناقصة.
 5. نلتزم باحضار كفالة حسن التنفيذ في حال تم إحالة المناقصة علينا.
 6. على علم ودرأة بأن إحالة المناقصة وبلاع الاحالة الخطى الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين اتمام توقيع العقد.
 7. على علم ودرأة أن لجنة العطاءات المركزية ليست ملزمة بالإحالة على العطاء الأقل قيمة أو أي عطاء آخر تستأنمه نه

الاسم القانوني للمنافق: _____ ، رقم الهوية: _____

التوقيع و/أو الختم:



التاريخ: / /

ملاحظة:

يتم تعبئة هذا النموذج من قبل المنافق نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن المنافق، مع ارفاق ما يثبت ذلك

هذا التموج الزامي وعلى جميع المناصرين تعينه



(تعليمات للمتقاضين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

نموذج توكيل (تفويض) توقيع العطاء

التاريخ: / /

المحترمين

السادة/ لجنة العطاءات المركزية/ وزارة المالية والتخطيط

تحية طيبة وبعد،

أنا / نحن الموقعون أدناه _____ وبصفتنا _____ مفوضين بالتوقيع عن _____ ، نقر ونعترف ونحن بكامل الصفات المعتمدة شرعاً وقائنا بأننا قد اطلعنا على كامل وثائق وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها، وعليه فإننا نوكل / نفوض السيد _____ ، حامل هوية رقم _____ بالتوقيع نيابة عنها على جميع وثائق المناقصة، ويعتبر توقيعه ملزاً لنا ولجميع الشركاء _____.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

توقيع المفوض



ختم المناقص

يتم تعينه هذا النموذج من قبل المفوض أو المفوضين بالتوقيع



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

نموذج كفالة دخول المناقصة

نوع الكفالة: كفالة دخول المناقصة

رقم الكفالة:

التاريخ:

السادة/ وزارة المالية والتخطيط
تحية طيبة وبعد،

يكل بـنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) _____ يوم() ، لمدة ()

. () تبدأ من تاريخ / / ولغاية / / (تاريخ الاستحقاق بالكلمات)

. () "اسم ورقم المناقصة" وذلك لغرض المشاركة في المناقصة ()

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردها من طرفكم تفيد بأن المكافول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكافول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالبتكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

بنك _____

فرع _____

الختم والتوكيل _____



يلتزم المناقصين بمضمون نموذج الكفالة أعلاه وليس بالشكل الخارجي لها



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

نموذج كفالة حسن التنفيذ

نوع الكفالة: كفالة حسن التنفيذ

رقم الكفالة:

التاريخ:

المحترمين

السادة/ وزارة المالية والتخطيط

تحية طيبة وبعد،

يكلف بنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) _____ يوم () ، لمدة ()

تبدأ من تاريخ / / ولغاية / / (تاريخ الاستحقاق بالكلمات) .

وذلك لغرض ضمان تتنفيذ المناقصة (اسم ورقم المناقصة) _____ .

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردها من طرفكم تفيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالبتكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

بنك _____

فرع _____

الختم والتوقع _____



يلتزم المناقصون بمضمون نموذج الكفالة أعلاه وليس بالشكل الخارجي لها



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

(بموجب المناقصة العامة رقم) عقد توريد (

()

الفريق الأول: وزارة _____ ، العنوان _____ ، ويمثلها: _____

الفريق الثاني: المناقص _____ ، رقم المشتغل المرخص: _____ ، العنوان _____ ، حامل هوية رقم: _____ ، ويمثلها: _____

مقدمة العقد:

حيث أن الفريق الأول قام بطرح مناقصة لتوريد () من خلال المناقصة التي تحمل الرقم () من خلال المناقصة المذكورة وتم قبول العطاء المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:

1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات المناقصة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتقرأ معه.

2. يلتزم الفريق الأول بما يلى:

- إدارة العقد بدءاً من إحالة العقد حتى يتم إنجازه أو فسخه.
- التاكد من التنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المنقحة عليها.
- التاكد من أن اللوازم التي يتم تسليمها تتوافق مع المواصفات والمتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق المناقصة وذلك من خلال مراقبة الجودة وعمل الفحوصات اللازمة وذلك على نفقة الفريق الثاني.
- عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع المناقص، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد (في حال تطلب الأمر).
- إجراء التنسيق مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة اللازمة لتنفيذ العقد (في حال تطلب الأمر).

3. يلتزم الفريق الثاني بما يلى:

- توريد اللوازم المحالة ضمن المواصفات والشروط المنقحة عليها والواردة في وثائق المناقصة والعطاء المقدم من قبله.
- الالتزام بالتوريد خلال المدة المحددة في وثائق المناقصة.
- تقديم كفالة حسن التنفيذ بقيمة () سارية المفعول حتى تاريخ ().
- يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ () وينتهي بتاريخ ()، ويحق للفريقين تمديد العمل بالاتفاقية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ضمن المدة المنقحة عليها خطياً بين الطرفين.

4. تبلغ قيمة العقد ().

5. يلتزم الفريق الأول بصرف الدفعات المستحقة المالية المترتبة عن تنفيذ العقد للفريق الثاني بعد الانتهاء من التوريد واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

6. يلتزم المناقص بالتوريد والتسليم في المكان وخلال المدة المحددة في (جدول بيانات المناقصة).

7. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو الموعيد المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن مدة التأخير بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالآلاف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد ولا يخل فرض الغرامة بحق الفريق الثاني في المطالبة بالتعويض الكامل عن الضرر الناتج عن التأخير من قبل الفريق الأول.

8. لا يتحمل الفريق الثاني أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن **القوة القاهرة**، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني ان يتقدم بإشعار خطى إلى الفريق الأول خلال أسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضحاً فيه الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي ثبتت ذلك.

13-02-2019



(تعليمات للمناقصين)


المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

9. يحق لكلا الطرفين الاتفاق خطياً لإجراء أي تعديل في العقد بشرط أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاصاً لتوفّر الإمكانيات المالية الازمة.
10. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الفريقين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.
11. في حال قيام الفريق الثاني بتوريد لوازم غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض اللوازم الغير مطابقة والاستبدال الفوري.
12. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادره كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحاصل في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:
- أ. إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الفريق الأول.
 - ب. إذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
 - ج. إذا أفلس أو أسرع اعساراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.
 - د. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو اخل بالشروط والاحكام المحددة في النظام أو العقد.
13. في حال أخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:
- أ. الإزالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.
 - ب. فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.
14. يتحمل الفريق الثاني كافة الإلتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمستخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول أية التزامات تجاههم.
15. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني اتخاذ أي من الإجراءات التالية:
- أ. تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
 - ب. في حال عدم التوصل إلى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على ان يتلزم الفريقين بالاستمرار في تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.
 - ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستشتّق للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضارر اللجوء إلى القضاء.
16. في حال نشوب أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو القانون الفلسطيني، وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

ت تكون هذه الاتفاقية من تمهد و 16 بندأ، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

فريق ثانٍ

فريق أول





(تعليمات للمتقاضين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

الشروط الخاصة والمواصفات الفنية لاستلام الخضار المجمدة

أولاً: الشروط الخاصة بالمناقصة

- 1- الجهات المستفيدة من هذا المناقصة هي: (هيئة الإمداد والتجهيز، وزارة الصحة، الإدارة العامة للمعابر والحدود، ومدرسة العروبة الزراعية، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، المجلس الأعلى للشباب والرياضة، وزارة التنمية الاجتماعية).
- 2- ينتهي العمل بالمناقصة بتاريخ 31/12/2019.
- 3- الإحالة ستكون بالتجزئة لكل بند على حدة على أساس كل محافظة، بحيث سيتم التقييم بمقارنة العينات المقدمة مع الشروط والمواصفات الفنية لتحديد العطاء الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً للشروط.
- 4- مراعاة الشروط الصحية والنظافة العامة للعاملين لدى المورد مع ضرورة إرفاق شهادات خلو أمراض لهم، كما يجب مراعاة الشروط الصحية وارفاق الشهادات الصحية اللازمة والتي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد، بالإضافة الى ارفاق شهادات بلد المنشأ للمواد التي تستلزم ذلك.
- 5- يتلزم المورد بجودة ونظافة الأكياس ومناسبتها لطبيعة المواد الموردة وحسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك.
- 6- أن يكون وزن المواد الموردة صافي، ويكون الوزن بالكيلو غرام دون ان تتحمل الجهات المستفيدة أية أوزان إضافية للأكياس.
- 7- يجب أن تكون المواد الموردة في الثلث الأول من مدة الصلاحية.
- 8- يحق للجان الاستلام رفض أي مادة كاملة أو أي جزء منها في حال مخالفتها للمواصفات المتفق عليها.
- 9- يتلزم المورد بعد احالة المناقصة باحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة والموضحة في قرار الإحالة القطعي، مع العلم بأن اي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات او الشهادات يتحملها المورد.
- 10- يحق لوزارة المالية والجهات المستفيدة والجهات ذات الاختصاص التفتيش على المنشآت ومخازن المورد للتأكد من التزامه بالشروط الصحية.
- 11- على الشركات المتقدمة للمناقصة ان يكون لديها الخبرة الكافية في موضوع المناقصة بالإضافة الى القدرة الادارية.

ثانياً: الشروط الخاصة بالتوريد

- 1- يجب ان تكون مدة صلاحية المواد الموردة خلال الثلث الأول من تاريخ الانتاج.
- 2- تخضع المواد الموردة للفحوصات المطلوبة حسب قرار الإحالة والمواصفة الفلسطينية الخاصة وعلى نفقة المورد.
- 3- يتلزم المورد بالبرنامج الغذائي والطبيعة المقررة من هيئة الإمداد والتجهيز والوزارات الأخرى حسب أوامر التوريد الصادرة عن الجهات المستفيدة.
- 4- ترفع لجان الاستلام المختلفة تقاريرها بالمواد المستلمة بشكل دوري ومنتظم.
- 5- على لجان الاستلام اشعار مديرية اللوازم العامة بأية مخالفات تتم اثناء فترة تنفيذ المناقصة.
- 6- في حالة عدم توفر مادة من المواد المطلوبة لاستلام خارجة عن الإرادة يتم استبدالها بمادة أخرى بعد الرجوع للجنة العطاءات المركزية.

13-02-2019

الادارة العامة للوازم العامة

دائرة العطاءات المركبة 20

Tel:2987112/3

Fax:02-2987056

Email: gsd@pmof.ps

تلفون: 02-2987112/3

فاكس: 02-2987056

الموقع الإلكتروني: www.gs.pmo.ps



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

ثالثاً: المواصفات الفنية

بازيلاء مجمرة، بازيلاء + جزر، بامية، خضار مشكلة، ذرة، فاصولياء خضراء، ملوخية مجمرة: -

<ul style="list-style-type: none"> يجب أن يكون المنتوج متجانسا في اللون والحجم. يجب أن يكون المنتوج خاليًا من أي طعم أو رائحة غريبة. يجب أن يكون المنتوج خاليًا من الحشرات والإصابات الحشرية بأطوارها ومن الفطريات والإصابات الفطرية. يجب أن يكون المنتوج ذاته مع الأخذ بعين الاعتبار نكهة البهارات أو المواد الأخرى المضافة. يجب أن تطابق جميع المواد المستخدمة في صناعة المنتوج المواصفات الفلسطينية الخاصة بكل منها. لا يجوز إعادة تجميد المنتوج بعد تقطيرته. 	المتطلبات العامة
<ul style="list-style-type: none"> يجب أن يعبأ المنتج النهائي في عبوات صحية مناسبة ونظيفة وسليمة ومحكمة الإغلاق وتحمي المنتج من التلوث والفساد ودخول أي روثانج أو طعم أو لوان وأية مواد غريبة ومن أي تغير في طعمه أو أي من خواصه الطبيعية كذلك حمايتها من فقدان الماء (الجفاف). يجب أن يتم تداول المنتوج وتخزينه حسب المواصفة الخاصة. يجب أن تطابق مادة العبوة المواصفة الفلسطينية. يجب تخزين المنتوج في أماكن صحية وعند درجة حرارة لا تزيد عن (18-). يجب إن يحتفظ المنتوج بخصائص الجودة خلال عمليات النقل والتخزين والتوزيع ويشمل ذلك الوقت اللازم لإتمام عملية البيع النهائية. 	التعبئة والتخزين والنقل
<ul style="list-style-type: none"> يجب أن تكتب البيانات التالية في بطاقة بيان المنتوج: اسم المنتوج ونوعه مع ذكر خضار مجمرة أو أحد أصنافها في حالة المنفردة. اسم الشركة الصانعة وعنوانها وعلامتها التجارية إن وجدت. اسم الوكيل أو الموزع وعنوانه. بلد المنتاج. الوزن الصافي أو حجم المحتويات بالوحدات الدولية. تاريخ الإنتاج والانتهاء بالشهر والسنة وفق المواصفة الخاصة بمدة الصلاحية. عبارة تحفظ مجمرة على درجة حرارة لا تزيد عن (18-). المكونات بما فيها الإضافات الغذائية. 	بطاقة البيان (وسم الانتاج)
<ul style="list-style-type: none"> تكون العبوات بوزن 400-800 غم. في حالة البازيلاء والجزر يجب ألا يقل منتج البازيلاء عن 50% في حالة الباذنجان المجمدة تكون من نوع اكسترا (EXTRA). 	المتطلبات الخاصة





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

ملحق رقم (1)
جدول الكميات الإجمالية حسب الجهة المستفيدة

الكمية الكلية	وزارة الصحة	وزارة التنمية الاجتماعية	وزارة التربية والتعليم	وزارة الأوقاف والشؤون الدينية	هيئة الامداد والتجهيز	المجلس الأعلى للشباب والرياضة	الادارة العامة للمعاير والحدود	الوحدة	اسم الصنف
204	-	84	-	120	-	-	-	كغم	بازيلاء + جزر مجمدة
220	-	120	-	100	-	-	-	كغم	بازيلاء مجمدة
2450	-	720	-	1130	-	-	600	كغم	بامية مجمدة
10726	7846	-	-	80	-	1200	1600	كغم	خضار مشكلة مجمدة
130	-	60	-	70	-	-	-	كغم	ذرء مجمد
1004	-	924	-	80	-	-	-	كغم	فاصولياء خضراء مجمدة
1200	-	780	-	-	420	-	-	كغم	ملوخية مجمدة
1020	-	1020	-	-	-	-	-	كغم	فول اخضر محمد






(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

ملحق رقم (2)
جدول توزيع الأصناف حسب المحافظة

النوع	الوحدة	الجهة المستندة	المحافظة	اسم الصنف
120	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	القدس	بازيلاء + جزر مجمدة
84	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	رام الله	
100	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	القدس	بازيلاء مجمدة
120	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	سلفيت	
1000	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	الخليل	بامية مجمدة
130	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	القدس	
120	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	اريحا	بامية مجمدة
600	كغم	الادارة العامة للمعابر والحدود	رام الله	
180	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	سلفيت	بيت لحم
120	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	بيت لحم	
300	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	الادارة العامة للمعابر والحدود	اريحا
1600	كغم	وزارة الصحة	الخليل	
200	كغم	وزارة الصحة	القدس	اريحا
1496	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	بيت لحم	
80	كغم	وزارة الصحة	رام الله	خضار مشكلة مجمدة
1300	كغم	وزارة الصحة	رام الله	
720	كغم	وزارة الصحة	جنين	ذرء مجده
1200	كغم	المجلس الاعلى للشباب والرياضة	رام الله	
1000	كغم	وزارة الصحة	رام الله	ذرة مجده
440	كغم	وزارة الصحة	سلفيت	
1200	كغم	وزارة الصحة	طوباس	فول اخضر مجمد
480	كغم	وزارة الصحة	طولكرم	
400	كغم	وزارة الصحة	قلقيلية	فاصولياء خضراء مجدة
610	كغم	وزارة الصحة	نابلس	
70	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	القدس	فاصولياء خضراء مجدة
60	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	بيت لحم	
180	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	رام الله	فاصولياء خضراء مجدة
120	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	سلفيت	
480	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	اريحا	فاصولياء خضراء مجدة
240	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	بيت لحم	
480	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	اريحا	فاصولياء خضراء مجدة
80	كغم	وزارة الاوقاف والشؤون الدينية	القدس	
180	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	بيت لحم	فاصولياء خضراء مجدة
144	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	رام الله	
120	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	سلفيت	

دولية فلسطين
وزارة المالية والاقتصاد



13-02-2019

الدائرة المعاشرة للموارم المغذية
دائرة التحصيات المركبة



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

120	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	اريحا	ملوخيه مجده
360	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	بيت لحم	
180	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	رام الله	
120	كغم	وزارة التنمية الاجتماعية	ساقية	
420	كغم	هيئة الامداد والتجهيز		





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة (MOFP-GSD/MOFP/2019/51)

جدول تفريغ الأسعار

المنتج وطبيعته	الاسم التجاري والعلامات التجارية والمواصفات	السعر الاجمالي (شيكل)	سعر الوحدة (شيكل)	الوحدة	الكمية	المحافظة	اسم الصنف
بازيلاء + جزر مجده			كغم	120	القدس	بازيلاء مجده	بامية مجده
			كغم	84	رام الله		
			كغم	100	القدس		
			كغم	120	سلفيت		
			كغم	1000	الخليل		
			كغم	130	القدس		
			كغم	720	اريحا		
			كغم	180	رام الله		
			كغم	120	سلفيت		
			كغم	300	بيت لحم		
خضار مشكلة مجده			كغم	1800	اريحا	خضار مشكلة مجده	فاصولياء خضراء مجده
			كغم	1496	الخليل		
			كغم	80	القدس		
			كغم	1300	بيت لحم		
			كغم	720	جنين		
			كغم	2200	رام الله		
			كغم	440	سلفيت		
			كغم	1200	طوباس		
			كغم	480	طولكرم		
			كغم	400	قلقيلية		
ملوخية مجده			كغم	610	نابلس	فاصولياء خضراء مجده	فول اخضر مقرن
			كغم	70	القدس		
			كغم	60	بيت لحم		
			كغم	480	اريحا		
			كغم	80	القدس		
			كغم	180	بيت لحم		
			كغم	144	رام الله		
			كغم	120	سلفيت		
			كغم	120	اريحا		
			كغم	360	بيت لحم		
فول اخضر مقرن			كغم	180	رام الله	فاصولياء خضراء مجده	فول اخضر مقرن
			كغم	540	سلفيت		
			كغم	180	رام الله		
			كغم	120	سلفيت		
			كغم	480	اريحا		
اجمالى العرض المقدم بالشيكل شامل ضريبة القيمة المضافة							

رئيس لجنة العطاءات المركزية